

دروس في علم الأصول

[16] إلا بعد الفراغ عن مسألتني الضد والامتناع وهكذا إلى كثير من هذه النظائر. ومن هنا لم يحرص أيضا على إبراز الثمرة بكثير من المطالب التي يتبين من خلالها الارتباط بين تلك المطالب بعضها ببعض، فأهملت في كثير من الأحيان أوجه العلاقة بين الأفكار الاصولية ولم يتعرض لها إلا بقدر ما يحتاج إليه في مقام الاستدلال على مطلب أو ابطاله، فبحث مثلا المعنى الحرفي وجزئيته وكليته ولكن لم يربط ذلك بالتمسك بالاطلاق في المعاني الحرفية وظل الطلبة يكررون ان البحث في المعاني الحرفية لا أثر له، وبحث الوجوب التخيري والكفائي بحثا تحليليا ولكن لم يربط ذلك بأثره في التمسك بالاطلاق أو الاصل العملي عند الشك في نوعية الواجب وبدا كأنه بحث تحليلي بحت. ومن هنا لم يحرص أيضا على وضع كثير من النقاط والمباحث في موضعها الواقعي وبصيغة تتناسب مع كليتها وأهميتها، وانما دسا في مقام علاج مشكلة أو دفع توهم أو اثرت من خلال تطبيق من تطبيقاتها ومن الواضح ان الممارس العالم يستطيع من خلال ذلك ان يضع النكته في موضعها الواقعي ويعطيها حدودها المناسبة، ولكن قلما يتاح ذلك للطالب فيبقى فهمه لتلك النكات والمطالب فهما تجزيئيا وضمن دوائر محدودة. خذ مثلا على ذلك اركان تنجيز العلم الاجمالي الاربعة التي عرضناها في الحلقة الثانية، فان الكتب التي تتحدث عنها حينما تناولت منجزية العلم الاجمالي لم تضع لها اركانها بصيغها الفنية العامة، وانما عقدت تنبيهات لحالات جزئية طبقت من خلالها ضمنا تلك الاركان اثباتا ونفيا، وفي حالة من هذا القبيل لن يخرج الطالب غالبا بصورة محددة ورؤية واضحة لهيكل تنجيز العلم الاجمالي بما يشتمل عليه من قواعد واركان. ومن هنا لم يحرص أيضا على اجتناب استعمال مصطلحات لم يأت بعد
